

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٦٧١ لسنة ٢٠١٨

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له
والأحكام التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار وزير العدل رقم (٤٦٢) في ١٩٦٤/١٢/١٩ بشأن فرع توثيق محرم بك؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء فرع توثيق نادى أكاسيا الرياضى يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالإسكندرية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤١٥ لسنة ٢٠١٧ بتعديل القرار الوزارى رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٦ الخاص بإنشاء فرع توثيق نادى أكاسيا الرياضى بالإسكندرية يعمل ثلاثة أيام فى الأسبوع وهى السبت ، الأحد ، الإثنين؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٨/١٢/١٦؛

قرار

(المادة الأولى)

إلغاء القرار رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٦ فيما تضمنه من إنشاء فرع توثيق نادى أكاسيا الرياضى التابع لمكتب الإسكندرية ، الكائن مقره بمركز خدمات نادى أكاسيا الرياضى - شارع أكاسيا الداون تاون - قسم محرم بك - الإسكندرية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠١٨/١٢/٢٩

صدر فى ٢٠١٨/١٢/٢٠

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم